

آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع وتأجير الشاحنات على الطرق البرية

11 / 2023م

أولاً: ترخيص نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (منشآت):

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
<p>يُمنح المنشآت المرخص لها في النشاط قبل تاريخ 2022/04/30م مهلة لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ 2022/5/1م لاستيفاء الحد الأدنى لعدد المركبات شريطة أن يتم إضافة شاحنتين على الأقل سنوياً وبما يحقق الحد الأدنى المطلوب خلال فترة المهلة، بحيث لا يتم تجديد الترخيص أو بطاقات التشغيل المنتهية إلا بإتمام هذا الشرط.</p>	<p>يشترط لحصول المنشأة على ترخيص مزاولة نشاط نقل البضائع ما يلي: توفير مركبات الشحن المنفردة و/أو القاطرات اللازمة لمزاولة نشاط نقل البضائع بما لا يقل عن (10) عشر مركبات على مستوى مدن المملكة والمحافظات والمراكز الإدارية التابعة لها على أن يتم تعديل نوع تسجيلها وفقاً لأحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية سواء كانت مملوكة للمنشأة مباشرة أو من خلال الإيجار التمويلي، شريطة أن تكون المنشأة المستخدمة الفعلي لها، ولهذا الغرض يصدر قرار عن الرئيس بتحديد آلية توفير الحد الأدنى من المركبات والجدول الزمني الواجب تشغيلها خلاله من قبل منشآت ريادة الأعمال، يراعى فيها التدرج سنوياً في إدخال المركبات في النشاط وصولاً إلى الحد الأدنى المطلوب.</p>	3	-	5
<p>للمنشآت فتح فروع لها في نفس المدينة محل الترخيص أو في مدن أخرى وذلك بتوفير مركز مناسب وفق المواصفات الفنية والاشتراطات البلدية، أو وفق المواصفات الفنية والاشتراطات الصادرة من الجهات المختصة ذات العلاقة، مع الاكتفاء بالحد الأدنى الذي صدر الترخيص الرئيسي على أساسه، على أن ترتبط</p>	<p>يصدر الترخيص باسم المنشأة وفق النموذج المعتمد لدى الهيئة بعد سداد المقابل المالي (إن وجد)، ويكون لمدة ثلاث سنوات لجميع المنشآت فيما عدا منشآت ريادة الأعمال التي منحت تسهيلات بتشغيل مركباتها تدريجياً، إذ تحدد مدة الترخيص لها بموجب القرار الصادر عن</p>	2	-	7

التراخيص الفرعية في تاريخ سريانها بتاريخ صلاحية الترخيص الرئيسي.	الرئيس وفق ما نص عليه الفقرة (3) من المادة الخامسة من هذه اللائحة.			
يُسمح للمنشآت المرخص لها في النشاط قبل تاريخ 2020/01/02م بالتنازل عن الترخيص مع استمرار الاستثناءات والمدد المحددة في هذه الآلية، على أن يتم استيفاء جميع شروط التنازل المنصوص عليها في اللائحة، وعلى أن ينقل السجل التجاري والترخيص بنفس الرقم وتاريخ الصلاحية للمتنازل إليه في حال كان السجل التجاري مقتصرًا على نشاط نقل البضائع، وفي حال كان السجل التجاري للمتنازل يحتوي على أكثر من نشاط فيمكن نقل الترخيص فقط وبـنفس الرقم وتاريخ الصلاحية للمتنازل إليه، شريطة قيام المتنازل بشطب نشاط نقل البضائع من السجل التجاري.	مع مراعاة أحكام المادة (الخامسة)، يجوز للمنشأة التنازل عن الترخيص بنفس الرقم وتاريخ الصلاحية وفق النموذج المعتمد لدى الهيئة، ووفق الشروط الآتية: ...	-	-	9
تطبق أحكام هذه الفقرة على تراخيص نقل المواد الكيميائية الخطرة المقيدة أمنياً فقط. يصدر ترخيص نقل المواد الكيميائية الخطرة المقيدة أمنياً بعد الحصول على الترخيص اللازم من الهيئة العليا للأمن الصناعي.	على من يقوم بنقل المواد الخطرة الالتزام بما يلي: الحصول على ترخيص إضافي وفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة.	11		54

ثانياً: ترخيص نشاط تأجير الشاحنات على الطرق البرية (منشآت):

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
للمنشآت فتح فروع لها في نفس المدينة محل الترخيص أو في مدن أخرى وذلك بتوفير مركز مناسب وفق المواصفات الفنية والاشتراطات البلدية، أو وفق المواصفات الفنية والاشتراطات الصادرة من الجهات المختصة ذات العلاقة، مع الاكتفاء بالحد	يصدر الترخيص وفق النموذج المعتمد لدى الهيئة بعد سداد المقابل المالي (إن)	2	-	26

الأدنى الذي صدر الترخيص الرئيسي على أساسه، على أن ترتبط التراخيص الفرعية في تاريخ سريانها بتاريخ صلاحية الترخيص الرئيسي.	وجد) ويكون الترخيص باسم المنشأة ولمدة ثلاث سنوات.			
--	---	--	--	--

ثالثاً: بطاقة تشغيل مركبة شحن منفردة أو قاطرة في نقل البضائع للحساب الخاص:

المادة	البند	الفقرة	النص	آلية التنفيذ/التطبيق
13	-		<p>يجب على الشخص الذي يقوم بالنقل للحساب الخاص الحصول على بطاقة تشغيل لكل مركبة نقل، وفقاً لما يلي:</p> <p>الأفراد:</p> <p>مركبة شحن منفردة أو قاطرة واحدة كحد أقصى؛ ووفقاً للضوابط والاشتراطات التي تصدر بقرار من الرئيس.</p>	<p>الأفراد يخضع الفرد الذي يرغب بامتلاك مركبة شحن منفردة أو قاطرة لنقل البضائع للحساب الخاص -بما لا يتجاوز الحد الأقصى- للمعايير والاشتراطات المعتمدة لإثبات الحاجة الموضحة في آلية تنفيذ المادة (14)، وفي حال حاجة الفرد إلى تسجيل مركبات تتجاوز الحد الأقصى، فعليه الحصول على ترخيص نشاط نقل البضائع وفق متطلبات اللائحة.</p> <p>يجب على الفرد الذي يمتلك مركبات (نقل خاص) قبل تاريخ 2020/01/02م الحصول على بطاقة تشغيل لكل مركبة نقل وبغض النظر عن عددها، ويمنح الفرد الذي يمتلك أكثر من الحد الأقصى المعتمد من مركبات (الشحن المنفردة و/أو القاطرات) مهلة لتصحيح الوضع تنتهي بتاريخ 2023/04/30م على ألا يتم تسجيل أي مركبة إضافية خلال مهلة التصحيح.</p> <p>يُسمح للفرد تسجيل مركبات النقل الخاص بغرض تحويل نوع تسجيلها إلى نقل عام إذا توفرت المتطلبات اللازمة لذلك وفق اللائحة، أو لغرض التصدير، أو تفكيكها والانتفاع بأجزائها (تشليح). اللائحة، أو لغرض التصدير، أو تفكيكها والانتفاع بأجزائها (تشليح).</p>

<p style="text-align: center;"><u>المنشآت</u></p> <p>- تخضع المنشأة التي ترغب بامتلاك مركبات شحن منفردة أو قاطرة لنقل البضائع للحساب الخاص -بما لا يتجاوز الحد الأقصى- للمعايير والاشتراطات المعتمدة لإثبات الحاجة الموضحة في آلية تنفيذ المادة (14)، وفي حال حاجة المنشأة إلى تسجيل مركبات تتجاوز الحد الأقصى، فعليها الحصول على ترخيص نشاط نقل البضائع وفق متطلبات اللائحة.</p> <p>- يجب على المنشأة التي تمتلك مركبات (نقل خاص) قبل تاريخ 2020/01/02م الحصول على بطاقة تشغيل لكل مركبة نقل وبغض النظر عن عددها، وتمنح المنشأة التي تمتلك أكثر من الحد الأقصى من مركبات (الشحن المنفردة و/أو القاطرات) مهلة لتصحيح الوضع تنتهي بتاريخ 2023/04/30م على ألا يتم تسجيل أي مركبة إضافية خلال مهلة التصحيح.</p> <p>- يُسمح للمنشأة تسجيل مركبات النقل الخاص بغرض تحويل نوع تسجيلها إلى نقل عام إذا توفرت المتطلبات اللازمة لذلك وفق اللائحة، أو لغرض التصدير أو تفكيكها والانتفاع بأجزائها (تشليح).</p>	<p>2. المنشآت:</p> <p>تسعى مركبات (شحن منفردة و/أو قاطرات) كحد أقصى؛ ووفقاً للضوابط والاشتراطات التي تصدر بقرار من الرئيس.</p>	<p>-</p>	<p>13</p>
--	--	----------	-----------

للمنشأة امتلاك تسع مركبات (شحن منفردة و/أو قاطرات) كحد أقصى بعد تقديم ما يثبت الحاجة للنقل للحساب الخاص، وفق الآتي:			إثبات حاجة المنشأة لنقل بضائعها من وإلى المستودعات وخطوط الإنتاج والعملاء.	14	1/5
م	وصف النشاط	الوثائق المطلوب تقديمها			
1	تربية الحيوانات	شهادة الزكاة لتربية المواشي، أو شهادة تعداد الماشية (البروة)، أو الشهادة الصحية، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			
2	الزراعة	سجل زراعي، أو صك مزرعة، أو عقد إيجار مزرعة، أو ما يثبت الإنتاج والكميات، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			
3	الصناعة	ترخيص صناعي وما يثبت الإنتاج أو الكميات، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			
4	التجارة	السجل التجاري ورخص البلدية وما يثبت الكميات والمساحات المعدة للغرض التجاري، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			
5	المقاولات	السجل التجاري ورخصة البلدية، وشهادة التصنيف (إن وجدت)، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			
6	أخرى	وفق ما تعتمده الهيئة حسب وصف النشاط، بغرض دعم الحاجة مثل خطابات مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.			

وتستثنى معارض ووكالات بيع السيارات والشركات التمويلية المرخصة من الجهات المعنية من الحد الأقصى لملكية مركبات النقل الخاص طالما النشاط مقتصر على شراء وبيع المركبات وعدم ممارسة أي نشاط نقل.

للفرد امتلاك مركبة شحن منفردة أو قاطرة واحدة كحد أقصى بعد تقديم ما يثبت الحاجة للنقل للحساب الخاص، وفق الآتي:

م	وصف النشاط	الوثائق المطلوب تقديمها
1	تربية الحيوانات	شهادة الزكاة لتربية المواشي، أو شهادة تعداد الماشية (البروة)، أو الشهادة الصحية، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.
2	الزراعة	سجل زراعي، أو صك مزرعة، أو عقد إيجار مزرعة، أو ما يثبت الإنتاج والكميات، أو أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.
3	النزهة	شهادة المنشأ أو التصنيع أو ما يثبت امتلاك المقطورات السكنية أو البيوت المتنقلة أو الكرفانات وما في حكمها، أي خطابات أخرى تدعم الحاجة مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.
4	أخرى	وفق ما تعتمده الهيئة حسب وصف النشاط، بغرض دعم الحاجة مثل خطابات مصدقة من الجهات الرسمية أو الجهات الأخرى التي تحددها الهيئة.

إثبات حاجة الفرد للنقل الخاص وفقاً للمعايير والاشتراطات الصادرة من الرئيس.

1/9

-

14

رابعاً: بطاقة تشغيل للمقطورة ونصف المقطورة في كافة الأنشطة بما في ذلك نقل البضائع للحساب الخاص:

تطبق أحكام اللائحة الخاصة بالمقطورات وأنصاف المقطورات من تاريخ تسجيلها في المرور.

خامساً: العلامات والبيانات المعتمدة على مركبة النقل:

المادة	البند	الفقرة	النص	آلية التنفيذ/التطبيق
38	-	-	يجب على الناقل أو المؤجر أو الشخص الذي يعمل في نقل البضائع للحساب الخاص وضع العلامات والبيانات على كل مركبة نقل وفق الضوابط التي تحددها الهيئة.	يطبق حكم هذه المادة وتكون العلامات والبيانات وفقاً لما هو معتمد من قبل الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، كما يتم الالتزام بالضوابط التي تحددها الهيئة من تاريخ التطبيق الإلزامي الذي تحدده الهيئة.

سادساً: إصدار بطاقة السائق وشهادة الجدارة المهنية لمدير التشغيل:

المادة	البند	الفقرة	النص	آلية التنفيذ/التطبيق
31	-	2	أن يكون حاصل على بطاقة سائق مهني سارية المفعول.	- يطبق حكم هذه الفقرة ويتم إصدار وتجديد البطاقة بعد استيفاء الاشتراطات التالية : • حصول السائق على رخصة قيادة عامة سارية المفعول صادرة وفقاً لنظام المرور ولائحته التنفيذية، ويتم الاكتفاء حالياً بالتدريب الخاص برخصة القيادة العامة والفحص الطبي الخاص بها حتى اكتمال مشروع التأهيل المهني الخاص بالهيئة .

<ul style="list-style-type: none"> • أن تكون مهنة السائق بهوية مقيم أحد المهن الملائمة وفقاً للتصنيف السعودي الموحد للمهن المحدث المتضمن مهن سائقي النقل الثقيل (سائق شاحنة ثقيلة، سائق شاحنة خزان سوائل وغاز سائق شاحنة بمقطورة، سائق خلاط اسمنت، سائق شاحنة رفع قمامة) أو مهنة (مندوب مبيعات). • التأكد من أن السائق مرتبط برقم الهوية الموحد للمنشأة المرخصة لمزاولة النشاط أو وجود علاقة تعاقدية في حال أن السائق حاصل على تصريح من (أجير) للعمل في منشأة معينة لفترة زمنية مؤقتة ومحددة . • تكون مدة صلاحية بطاقة السائق المهني سنة من تاريخ صدورهما بما لا يتجاوز تاريخ انتهاء رخصة القيادة أو انتهاء تصريح أجير. <p>- في حال كانت رخصة القيادة للسائق غير سارية أو غير متوفرة، فيمكنه الحصول على بطاقة سائق (مقيدة) مدتها (30) يوماً لاستكمال متطلبات الحصول على البطاقة، مع الإقرار باستكمال إجراءات إصدار البطاقة النهائية والاجراءات النظامية لعمل السائق وفق نظام العمل ونظام المرور وأن هذه البطاقة لا تخوله بالعمل قبل إصدار بطاقة السائق.</p> <p>- في حال عدم توفر المهنة الملائمة للسائق في هوية مقيم يتم منح بطاقة سائق مهني (مقيدة) لمدة (30) يوماً وذلك لاستكمال الإجراءات النظامية لتعديل المهنة مع أخذ تعهد وإقرار على المستفيد بأن البطاقة المقيدة لا تخول بالعمل في هذا النشاط وتتطلب استكمال باقي الإجراءات وفقاً لنظامي العمل والمرور ومن ثم استخراج البطاقة النهائية.</p>			
---	--	--	--

<p>- في حال كان السائق يحمل رخصة قيادة دولية صادرة من بلد آخر ويتم العمل فيها وفق أنظمة وتعليمات الإدارة العامة للمرور، فيمكنه الحصول على بطاقة سائق مدتها (90) يوماً.</p>				
<p>تطبق أحكام هذه المواد من تاريخ التطبيق الالزامي الذي تحدده الهيئة.</p>	<p>أن يكون حاصل على بطاقة سائق نقل مواد خطرة في حالة نقل المواد الخطرة سارية المفعول.</p>	<p>3</p>		
	<p>يجب على المنشأة الحاصلة على ترخيص مزاولة نشاط نقل البضائع، حصول أحد مدراء التشغيل لديها على شهادة الجدارة المهنية لمدراء النقل الصادرة من الجهات المعتمدة من الهيئة.</p>	<p>-</p>	<p>-</p>	<p>59</p>

سابعاً: وثيقة نقل البضائع وبيان الحمولة:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
تطبق الوثائق المطلوبة في حال النقل للحساب الخاص من التاريخ الذي تحدده الهيئة.	على الشخص الذي يعمل في النقل للحساب الخاص إصدار الوثائق التي تحددها الهيئة.	14	-	44
	وثيقة النقل في حال مزاولة نشاط نقل البضائع، وبيان الحمولة في حال التحميل لأكثر من مرسل أو مرسل إليه في الرحلة الواحدة، والوثائق المطلوبة في حال النقل للحساب الخاص.	(ج/1)		47

ثامناً: عقد التأجير:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
- تطبق أحكام اللائحة الخاصة بعقد التأجير، وعلى أن تشتمل على كافة البيانات المطلوبة، اعتباراً من تاريخ 2020/01/02م. - يطبق عقد التأجير الإلكتروني الموحد من تاريخ اعتماد العقد، وتاريخ التطبيق الإلزامي الذي تحدده الهيئة.	يجب إصدار عقد تأجير لكل مركبة نقل مؤجرة وفق النموذج المعتمد من الهيئة، والاحتفاظ بنسخة من عقد التأجير في الشاحنة.	3	-	45
	يجب أن ترتبط المنشأة المرخصة لمزاولة نشاط تأجير الشاحنات في علاقتها مع المستأجر من خلال الأنظمة الإلكترونية التي تقرها الهيئة.	2	-	60
	يجب أن يشمل عقد التأجير على البيانات الأساسية التالية: ...إلخ.	1	-	61

تاسعاً: فترات القيادة والراحة للسائقين:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
<p>- تطبق وتسجل فترات القيادة والراحة للسائقين وفق أحكام اللائحة.</p> <p>- تُحدد الهيئة آلية الربط التقني لرصد وتسجيل أوقات تنفيذ الأعمال المختلفة للسائق آلياً بما فيها فترات القيادة والراحة من تاريخ اعتماد الأنظمة الإلكترونية لتسجيل ورصد فترات القيادة والراحة للسائقين.</p>	<p>على الناقل أو الشخص الذي يعمل في نقل البضائع للحساب الخاص بالالتزام برصد أداء الشاحنة والسائق أثناء عمليات النقل، وتسجيل الحركة اليومية أثناء حركة النقل شاملاً سرعة الشاحنة، وعدد ساعات القيادة والراحة، وفترات التوقف، وقراءة المسافة عند بداية ونهاية يوم العمل، والتاريخ، والوقت، ورقم الترخيص ورقم بطاقة التشغيل للشاحنة وفق العناصر والمتطلبات وآلية نقل البيانات التي تحددها الهيئة.</p>	-	-	39
	<p>يجب على كل سائق الالتزام بالقواعد والضوابط المتعلقة بساعات القيادة والراحة اليومية والأسبوعية، كما يجب على المنشأة المرخصة لمزاولة نشاط نقل البضائع أو التي تعمل في نقل البضائع للحساب الخاص متابعة التزام سائقيها بذلك، وذلك على النحو التالي: ... إلخ.</p>	-	-	57
	<p>يتم تسجيل أوقات تنفيذ الأعمال المختلفة للسائق على النحو التالي: ... الخ</p>	1	-	58
	<p>يتم تسجيل بيانات السائق وعدد الكيلومترات التي يقطعها وغيرها من البيانات وفق الآلية التي تحددها الهيئة.</p>	2	-	

عاشراً: الفحص الفني على جانب الطريق:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
- يتم تنفيذ حكم هذه المواد في التاريخ الذي تحدده جهة الفحص المعتمدة (الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة).	يجوز في أي وقت إخضاع الشاحنة للفحص الفني على جانب الطريق واستخدام وحدة فحص متحركة؛ للتأكد من صلاحية الشاحنة للنقل على الطرق وسلامة إجراءات النقل، وفق الخطوات التالية: ... إلخ.	-	-	42
	يحق لمراقب الخدمة بعد إجراء الفحص الفني على جانب الطريق -بناءً على نتائج الفحص- اتخاذ الإجراءات التالية: ... إلخ.	-	-	43

الحادي عشر: جهات تقييم الأضرار:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
يتم تنفيذ حكم هذه الفقرة في التاريخ الذي تحدده الهيئة بعد اعتماد المراكز المحددة للتقييم.	في حال وجود خلاف بين اطراف العقد جراء تقدير الأضرار الناتجة عن الحوادث الغير مرورية أو سوء الاستخدام أو الاستهلاك، تلتزم المنشأة المرخص لها بممارسة نشاط تأجير الشاحنات بتقدير الضرر الواقع على مركبة النقل من خلال جهة التقييم المعتمدة من قبل الهيئة، على أن يتحمل المتسبب بالضرر تكلفة نتيجة الفحص والتقدير.	16	-	62

الثاني عشر: الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
<p>- يتم اصدار تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة من قبل (وزارة النقل والخدمات اللوجستية)</p> <p>- يتم السماح بإصدار هذه النوع من التصاريح بعد دخول المواصفة القياسية للأوزان والأبعاد رقم (469) المعتمدة من قبل الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة حيز النفاذ بتاريخ 2023/2/26م</p>	<p>التأكد من كافة الوثائق الخاصة بالتشغيل والنقل: (بطاقات التشغيل لكل مركبة نقل، بطاقة السائق المهنية أو بطاقة السائق لنقل المواد الخطرة، تصريح النقل للحمولات الاستثنائية، تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة، وثيقة النقل، عقد التأجير لكل مركبة نقل، وثيقة التأمين، وأي وثائق أخرى).</p>	ب/1	-	42
	<p>تبليغ الجهات الأمنية لاتخاذ الإجراءات اللازمة نحو منع الشاحنة من استكمال رحلتها لحين تصحيح وضعها إذا ثبت تجاوز الشاحنة للأوزان أو الأبعاد النظامية، أو عدم وجود تصريح نقل استثنائي، أو عدم وجود تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة أو مخالفة أي من شروط التصريح، أو عدم سلامة تثبيت وتستيف وتوزيع الحمولة المنقولة. أو لوضع الشاحنة الفني الذي يشكل خطر كبير على السلامة في حال استكمال الرحلة.</p>	2	-	43

يقتصر استخدام الشاحنات ذات المقطورات المزدوجة فقط على المنشآت المرخصة لمزاولة نشاط نقل البضائع بعد الحصول على تصريح النقل للشاحنات ذات المقطورات المزدوجة.	15	-	44
رخصة قيادة السائق، بطاقة السائق المهنية أو بطاقة السائق لنقل المواد الخطرة حسب الحال، تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة.	ب/1	-	47
الحصول على تصريح النقل للشاحنة ذات المقطورات المزدوجة من الجهة المختصة.	1	-	48 (مكرر)

الثالث عشر: المسارات المحظورة:

آلية التنفيذ/التطبيق	النص	الفقرة	البند	المادة
يتم تنفيذ حكم هذه الفقرة من التاريخ الذي تحدده الهيئة بعد اعتماد المسارات المحظورة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.	عدم استخدام المسارات التي يُحظر فيها حركة الشاحنات وفق ما تحدده الهيئة.	8	-	46



☎ 19929

🐦 @ Saudi_TGA

www.tga.gov.sa